العنف ضد المرأة
دراسة ميدانية في مدينة بغداد / الكرخ

أ.م. كوثر عبد الحميد سعيد*

ملخص البحث

تعريف العنف :

يمكن تحديد العنف بانه كل تعد على كرامة الاخر او حريته او ممتلكاته او حياته .

لذلك لا تقصر اعمال العنف على التعابير المادية مثل الضرب والقتل والسرقة والاغتصاب والحروب الاهلية والقومية، بل تشمل ايضا التعابير الكلامية، كالاهانه والشتم والتهديد .

العنف ضد النساء:

يعرف العنف ضد النساء بانه كل الاعمال المضره التي توجه ضد النساء على اساس الجنس فتسبب لهن اذاً جسمياً او نفسياً وتنتهك سلامتهن او امنهن او حريتهن، ويمكن ان يتضمن اعمال عنف مرتكبه من طرف فرد رجلاً كان او امرأة او من طرف مجموعة من النساء او الرجال ضد امرأة او مجموعة من النساء او ضد فئة النساء عموماً في الاماكن العامة او الخاصة وقد ترتبط تلك الاعمال بنزاعات بين الافراد او بصراعات اجتماعية او سياسية مختلفة تكون ضحيتها النساء .

وتضمن هذا البحث ثمانية مفردات تناولنا فيها في البداية الاطار المفاهيمي والمنهجي ثم تلتها الدراسات السابقة ثم جاء ثالثاً تبيان ان العنف ضد المرأة انتهاك لحقوق الانسان تلتها رابعاً ما يرثه الانسان من القيم الاجتماعية التي تعمق العنف ضد المرأة ثم جاء خامساً انواع العنف واشكاله ضد المراة السائدة في المجتمعات ثم تلتها اسباب العنف التي اخذت الترتيب السادس وبعد ذلك تلتها بشكل مختصر العنف ضد المرأة في العراق .ثم اخيرا الدراسة الميدانية التي تضمنت استمارة معلومات طبقت على عينة من ٥٠ امراة من النساء المعنفات الاتي يترددن على محكمة الكرخ .

وكذلك اعتمدت في بحثي هذا على منهج دراسة الحالة حيث قمت باختيار خمس حالات من النساء المعنفات من مناطق مختلفه من بغداد كشفت حالتهن عن الدور الكبير الذي يلعبه العنف العائلي في اذلال المرأة واخضاعها بسلطة الرجل و عدم وجود شبكة حماية اجتماعية و تشريعات نحمي المرأة .

المقدمة

عرفت المجتمعات الانسانية في تاريخها القديم والحديث مشكلات متنوعة وممارسات مختلفة من العنف واصبح ظاهرة عالمية تتجاوز الاطر الجغرافية والزمنية ولقد تحدد العنف بكونة سلوكا او فعلا يتسم بالعدوانية يصدر عن طرف قد يكون فردا او جماعة اوطبقة اجتماعية او دولة بهدف استغلال طرف اخر او اخضاعه في اطار علاقة قوية غير متكافئه اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا مما يتسبب في احداث اضرار ماديه ومعنويه او نفسيه لفرد او لجماعة اولطبقه اجتماعية او لدولة اخرى. اما بالنسبة الى العنف ضد النساء فلم يجر تجسيده علميا كمفهوم مستقل يستحق التأمل او الدراسة الأ في العقد الاخير من القرن الفائت. قبل هذا التاريخ ركزت الادبيات القانونيه والاجتماعية والتاريخية وغيرها على التميز الجنسي بين المرأة والرجل. مما مهد لاحقا لاسيما في الستينات لثورة نسوية تمخضت عنها حركه نسويه عالمية هدفت الي تحطيم التمركز حول الذكرفي الحقول المجتمعيه كافة.

* جامعة بغداد – كلية التربية للبنات.

احتوت هذه الدراسة على الإطار المفاهيمي والمنهجي تلتها الدراسات السابقة ثم إظهار أن ظاهرة العنف ضد المرأة تمثل انتهاكا لحقوق الإنسان وأن مايرثه الإنسان من القيم الإجتماعية هي التي تعمق العنف ضد المرأة ، ثم تناولت الدراسة انواع العنف واشكاله السائدة ضد المرأة مع تحديدأهم أسباب العنف ضد المرأة في العراق وقد ركّز الجزء الثاني على الدراسة الميدانية التي حاولت أن تسبر اغوار خصائص وسمات النساء المعنفات وعلاقتها بالمتغيرات فضلا عن دراسة حالة لخمس نساء معنفات .

نأمل ان يجد القارىء الكريم زاداً نافعاً يؤسس للمزيد من الدراسات التي تسبر اغوار قضية العنف التي باتت تهدد الأمن الإنساني للمرأة لاسيما في العراق .

و لله من وراء القصد

الباحثــة

اولاً - الاطار المفاهيمي والمنهجي

١ـ مشكلة البحث

هذه المشكلة قديمة حديثة حيث لايقتصر العنف ضد المرأة على ثقافة أو منطقة معينة أو بلد معين ففي مجتمعنا العربي والعراقي نرى التمييز بين المرأة والرجل بشكل واضح جدا وكذلك نظرة المجتمع الدونية الى المراة وتشبث المجتمع بالقيم والعادات والتقاليد القديمة التي تحتم على المرأة السكوت على الظلم والتعسف واستعمال العنف تجاهها وهذا ما لم تستطع قوانين الاحوال الشخصية التي يفترض أن تحمي المرأة ان تحققة لها. ومما زاد الموضوع تعقيداً وجود الاحتلال واستعمالة مختلف أساليب لإذلال للمرأة من قتل واغتصاب وتشريد مما دعانا إلى الاهتمام بهذه المشكلة وبحثها.

٢ ـ أهمية البحث

إن موضوع العف ضد المرأة موضوع كبير ومهم ولاقى اهتماماً متنامياً من الامم المتحدة ومن جميع المنظمات الانسانية باعتبارة شكلا من أشكال التمييز ضد المراة وانتهاكاً لحقوق الانسان. ونظرا لأهمية هذا الموضوع كثرت عناية الأبحاث والدراسات بظاهرة العنف ضد المراة سواء في المجتمع أوالاسرة بوصفة مشكلة اجتماعية . لهذا انصب اهتمام هذا البحث على مشكلة العنف ضد المراة. ولاسيما إن هذا الموضوع يعنى بشريحه كبيرة من المجتمع تمثل اكثر من نصف المجتمع .

٣ـ الهدف من البحث

ترمي هذه الدراسة الى تحقيق الأهداف اللآتية:ـ

أ ـ التعرف على مشكلة العف ضد النساء.

ب ـ التعرف على اشكال العنف الذي تتعرض له النساء بشكل علم والمرأة العراقية بشكل خاص.

ج ـ التعرف على الخصائص الاجتماعية والاقتصادية لبيئة النساء الأكثر تعرضاً للعف.

د ـ اقتراح ا ليات وأساليب تساعد على رسم خطط وقائية تؤدي إلى التقليل من تعرض النساء ل لعف .

٤ ـ المنهج المعتمد في البحث

١ ـ اعتمدت في بحثي هذا على المسح الاجتماعي بطريقة العينة لأنها توفر الوقت والجهد.

٢ـ منهج دراسة الحالة وقمت باختيار خمس حالات من مناطق مختلفة من بغداد كشفت حالتهم عن الدور الكبير الذي يسببه العنف العائلي في اذلال المرأة و إخضاعها لسلطة الرجل وعدم وجود شبكة حماية اجتماعية وتشريعات تحمي المرأة.

٥- تحديد المفاهيم

أ- تعريف العنف

يمكن تحديد العنف بأنهُ كل تعدّ على كرامة الاخر او حريتهِ او ممتلكاتهِ او حياتهِ لذلك لا تقتصر اعمال العنف على التعابير المادية, مثل الضرب والقتل والسرقة والاغتصاب والحروب الاهلية والقومية, بل تشمل ايضاً التعابير الكلامية, كالاهانة والشتم والتهديد والتغرير.

واذا راجعنا علم النفس الاجتماعي لوجدنا الكثير من التحديدات والمفاهيم ففي نظر علم النفس (الفرد ادلر) ، العنف هو تعبير عن ارادة القوة.

ويعرف (سيجموند فرويد) العنف بأنهُ اي سلوك واعي شعوري ناتج عن غريزة الموت التي افترض فرويد وجودها واعتبرها مسؤولة عن سلوك العدوان والتدمير.[١]

ويحدد(جيمس دريفر) العنف بأنهُ الهجوم على الاخرين الذي يعود غالباً الى معارضةٍ ما, كما انهُ ممارسة لإرادة القوة ضد الافراد. [٢]

ب -العنف ضد النساء

يعرف العنف ضد النساء هو كل الاعمال المضرة التي توجه ضد النساء على اساس الجنس فتسبب لهن اذى جسيما او نفسيا وتنتهك سلامتهن اوامنهن او حريتهن, ويمكن ان يتضمن اعمال عنف مرتكبة من طرف فرد رجلاً كان او امرأة او من طرف مجموعة من النساء او الرجال ضد المرأة اومجموعة من النساء او ضد فئة النساءعموما في الاماكن العامة او الخاصة وقد ترتبط تلك الاعمال بنزاعات بين الافراد او بصراعات اجتماعية اوسياسية مختلفة تكون ضحيتهاالنساء.[٣]

ثانياً - الدراسات السابقة

١. أشارت دراسة عراقية التي اجراها اليونسيف في العراق الى مختلف اشكال العنف المنتشر في المجتمع العراقي وبدرجات عالية .

حيث أظهرت الدراسة إن للعنف في البنية الثقافية العراقية جذوراً راسخة تتمثل بالقيمة التي تضيفها التقاليد والأعراف على المفاهيم مثل الثأر والقوة القبلية .

وكذلك وجدت الدراسة أن العنف اللفظي هو أكثر انتشاراً بين الاشكال الأخرى من العنف ، وكذلك اتضح أن العنف يشيع في الاسر الكبيرة الحجم بالمقارنة مع الأسر الصغيرة . [٤]

٢. دراسة اردنية اجراها فريق البحث لميس ناصر وبشير البلبيسي وديانا عطيات التي أخذت عينة عشوائية من النساء ضحايا العنف ومن الجناة ومن العاملين في أجهزة العدالة وقد أشارت البيانات الشخصية للجناة الى وجود علاقة بين انخفاض المستوى التعليمي لهؤلاء الجناة وارتكابهم افعال العنف ضد النساء ، وكذلك اتضح وجود ارتباط بين التصدع العائلي وتأثير ذلك على سلوك النزلاء ضمن عينة الدراسة حيث اتضح أن ٣٨.٩% من افراد العينة الأم والأب متوفين وغياب الأم والأب يشكل صورة من صور التصدع العائلي ، وكذلك وجود علاقة مباشرة بين وجود الخلافات والنزاعات بين الأم والأب والعنف المنزلي حيث وأن هذا يشعر الابناء بالخوف والإضطراب والتوتر وعدم الشعور بالأمن ، كما وجدت الدراسة عن المجموعة الاكبر عدداً التي ارتكبت جرائم العف ضد النساء كانت الاقل دخلاً . [٥]

٣. اشارت دراسة فرنسية لكاتي سوفران الى ان اكثر من مليون امرأة فرنسية يتعرضن للضرب من شريكهن اي بمعدل امرأة واحدة من ١٠ نساء على عكس ماهو عليه الأمر لدى الرجال الذين تتجاوز نسبة المعنفين منهم الواحد من المئة .

في حين اشارت الدراسة نفسها الى تعرض المرأة في الولايات المتحدة الامريكية للضرب بمعدل واحده من كل تسع ثواني .

كما قدرت نسبة النساء ضحايا العنف المنزلي في الكيبك بامراة من اصل سبع نساء [٦]

ثالثاً- العنف ضد المرأة شكل من أشكال التميز وانتهاك لحقوق الانسان

دلت الأدلة التي جمعها الباحثون على الطبيعه المنتشرة والاشكال المتعدده للعنف ضد المرأة بالاضافة الي حملات الدفاع عن المرأة الى الاعتراف بأن العنف ضد المرأة ظاهرة عالمية منهجية جذورها مغروسة في اختلالات التوازن والاعداد الهيكلي للمساواة بين الرجل والمرأة. وكان تعريف الصلة بين العنف ضد المرأة والتميز مسألة رئيسية.

وساهم عمل اللجنة المعنية بالقضاء على التميز ضد المرأة , وهي الهيئه التي انشأت بمعاهدة في سنة ١٩٨٢ لرصد تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع اشكال التميز ضد المرأة مساهمة كبيرة في الاعتراف بأن العنف ضد المرأة مسألة حقوق انسان. ومما يذكر ان الاتفاقية لاتشير بصراحة الى العنف ضد المرأة، لكن اللجنة اوضحت أن كل اشكال العنف ضد المرأة تقع ضمن تعريف التميز ضد المرأة كما هو مبين في الاتفاقية.وتدعو اللجنة الدول الاعضاء بانتضلم الى اعتماد تدابير لمعالجة هذا العنف.ولاحظت اللجنة في توصيتها العامة رقم ١٢ لعام (١٩٨٩) ان على الدول وجوب حماية المرأة من العنف بموجب مختلف مواد الاتفاقية، وطلبت منها ان تضع في تقاريرها الدورية الى اللجنة معلومات عن حوادث العنف وعن التدابير التي اعتمدتها لمكافحته.

وارست التوصية رقم ١٩ لعام (١٩٩٢) هذه الصلة بصورة حازمة ، فقد اكدت بما لايدع مجالا للشك ان العف ضد المرأة شكل من لشكال التميز القائم على أساس نوع الجنس،وان التميز سبب من اسباب هذا العنف.وقد اضاف هذا التحليل مسألة العنف ضد المرأة الى احكام الاتفاقية والى القاعدة القانونية الدولية المتعلقة بعدم التميز على اساس نوع الجنس، وبذلك وضعته في مصطلحات حقوق الأنسان ومؤسساتها وعملياتها.

لذلك شهد المؤتمر العالمي لحقوق الأنسان المعقود في فينا في سنة ١٩٩٣تعبئة عالمية منسقه لأعادة توكيد حقوق المرأة باعتبارها حقوق انسان. وتعاونت النساء من كل المناطق الأقليمية والحكومات والمنظمات غير الحكومية على حد سواء ونظّمن انفسهن للتأثير في العمليات التحضيرية للمؤتمرات الأقليمية منها والعالمية وقمن بحملات لادراج منظور جنساني في جدول الاعمال الدولي لحقوق الأنسان،ولأبراز انتهاكات حقوق الأنسان للمرأة بشكل واضح للعيان. واشتمل اعلان وبرنامج عمل فينا على توكيد عالمية حقوق المرأة بإعتبارها حقوق إنسان، ودعوة الى القضاء على العف القائم على لساس نوع الجنس. واضاف مؤتمر فينا أيضا زخما" كبيرا الى اعتماد الجمعية العامة إعلان القضاء على العف ضد المرأة في وقت لاحق من تلك السنة. (٧)

وينص اعلان القضاء على العنف ضد المرأة على ان العنف ضد المرأة "مظهر لعلاقات قوى غير متكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ ادت الى هيمنة الرجل على المرأة وممارسة التمييز ضدها والحيلوله دون النهوض بالمرأة نهوضا" كاملا" ويبرز المواقع المختلفة للعنف ضد المرأة والعنف في الاسره والعنف في المجتمع ، والعنف الذي ترتكبه الدوله اوتتغاض عنه والاعلان حساس لحقيقة ان فئات معينة من النساء معرضات بوجة خاص للعنف بما في ذلك الأقليات، ونساء الشعوب الأصلية، واللأجئات ، والفقيرات المد قعات، والنساءالمعتقلات في مؤسسات اصلاحية او في السجون ، والفتيات ، والنساء المعوقات ، والنساء المسنات ، والنساء في اوضاع الصراع المسلح، ويضع الاعلان سلسلة من التدابير التي يجب ان تتخذها الدول لمنع هذا العنف والقضاء علية. ويقتضي من الدول ان تدين العنف ضدالمرأة وأن لاتتذرع بالعادات او التقاليد او الدين لتجنب واجباتها في القضاء على هذا العنف.

وفي المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بيجن في سنة ١٩٩٥ تم الاعلان عن منهاج عمل بيجن الذي اعتمده ١٨٩ بلدا هذه المكاسب بتوكيد ان العنف ضد المرأة انتهاك لحقوق الانسان وعائق لتمتع المرأة بكل حقوق الانسان وتحول التركيز الى المطالبة بمسائلة الدولة عن تدابير منع العنف ضد المرأة والقضاء عليه وعين منهاج عمل بيجن (١٢) مجالا هاما جدا من مجالات القلق تستدعي اتخاذ تدابير ملحة لتحقيق اهداف المساواة والتنمية والسلام وكان احد هذه المجالات العنف ضد المرأة.

لذلك أنشأ (مجلس القلق الهام جداً) في منهاج عمل بيجن المتعلق بالعنف ضد المرأة ثلاثة اهداف استراتيجية هي :

- اتخاذ تدابير متكاملة لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه.
- دراسة اسباب العنف ضد المرأة وفعالية التدابير الوقائية.
- القضاء على الاتجار بالمرأة في مساعدة ضحايا العنف الناتج عن البغاء والاتجار.

في اطار هذه الاهداف وضع منهاج عمل بيجن سلسلة من التدابير الملموسة التي يجب ان تتخذها الحكومات بما في ذلك تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الانسان, والسياسات والبرامج الهادفة الى حماية النساء اللاتي وقعن ضحايا للعنف ومساندتهن في التوعية والتعليم.

وقد كان قرار مجلس الامن (١٣٢٥) لسنة ٢٠٠٠ المتعلق بالمرأة والسلم والأمن معلماً بارزاً من معالم معالجة العنف ضد المرأة في مناطق الصراع المسلح. واذا اعترف القرار بالحاجة الى تنفيذ القوانين التي تحمي حقوق الانسان والفتيات في اثناء الصراع المسلح وبعد انتهائه يدعو الى اتخاذ تدابير خاصة لحماية النساء والفتيات من العنف القائم على الجنس في الصراع المسلح واكد القرار ايضا مسؤلية جميع الدول عن وضع حداً لافلات مرتكبي العنف من العقاب. (٨)

رابعاً - الموروث الاجتماعي القيمي وعلاقته بالعنف ضد المرأة

إن القيم الاجتماعية هي حصيلة تجربة جماعية وليست من نتاج فرد معين وان كانت تتجسد في أنماط السلوك الفردي . وهي معايير أو ضوابط للسلوك البشري تنتقل من جيل إلى جيل عبر التربية والتنشأة الاجتماعية. ولهذه القيم صفة العمومية , بمعنى إنها لجميع أفراد المجتمع وان اختلفت أحيانا من فئة إلى أخرى على الرغم من اشتراكها في نواحي معينة.

من هنا نستخلص أن هناك قيماً ثابتة وقيماً متحولة ، فالقيم الثابتة هي قيم مطلقة أو عامة تشترك فيها كل المجتمعات البشرية ,كالحق المطلق، والخير المطلق، والجمال المطلق والحرية والعدالة والمساواة والسلام واحترام الآخر .

والقيم المتحولة: هي قيم نسبية متغيرة في الزمان والمكان، مع تطور المجتمع الاقتصادي والثقافي والتكنولوجي ومع انفتاحه على المجتمعات الأخرى , ومن ثم مع النظرة النقدية العميقة إلى الأمور. ومن هذه القيم توحيد أنوثة المرأة بالضعف والخنوع والطاعة العمياء للرجل. ولنا في المثل الشعبي القائل في مدح الفتاة (بان لها فماً يأكل لافماً يتكلم). دليل على هذه النظرة التقليدية إلى الأنوثة فهي المرأة الخاضعة المستسلمة وإلا فقدت أنوثتها أو خصوصيتها. ومن هذه القيم أيضا ما هو متعلق بعمل المرأة فحتى عهد قريب كان الزوج في مجتمعنا يشعر بالاهانة والذل وضعف الرجولة أمام عمل زوجته خارج البيت. (٩)

ولطالما كانت المرأة العربية ضحية التفسيرات الدينية المبنية على قاعدة قيمية ثقافية أساسها منطق ومفاهيم القبيلة والعشيرة باعتبارها الإشكال الأولية للتنظيم الاجتماعي الضابط ,والقوة والضعف الذي أساسه بدائية الإنسان التي قامت على قاعدة شريعة الغاب . حيث البقاء والسلطة والسيادة للأقوى, وفيه يتم إخضاع المرأة كونها مخلوقا ضعيفا لمنظومة متشابكة تخدم وتكرس مصالح هذا الأقوى وهكذا بنيت ثقافة الرجل باعتباره الأقوى على قاعدة شريعة الغاب . إن سيطرة المؤسسات القبلية والعشائرية على انساق حياة المجتمع قد غيبت دور التنظيمات العصرية ومؤسسات المجتمع المدني والتي من المفترض أن تكون بديلة عن تنظيمات القبيلة والعشيرة وتفرعها من جهة وكمصادر وعي ومبعث تطور في غالب الأحيان.

فالعنف القيمي هو الذي يسود في البلاد العربية وهو العنف المبني على أسس قيمية والمقر عرفياً ويتم هذا النوع من العنف داخل الوحدات القرابية الأصغر خاصة كالعائلة والأسرة والبيت والعشيرة . وتتمثل أنواع العنف في أساليب وأنماط متفاوتة منها, الثائر الذي يعني نوعاً من القصاص اوالانتقام أو المعاملة بالمثل, وهناك نوع أخر يتمثل في التأديب الذي يمارسه الأباء على

الأبناء أو الإخ الأكبر على الأصغر سناً أو الرجل على النساء. كذلك يشمل جرائم ما يسمى بغسل العار والشرف وغيرها.

وتحظى مثل هذهِ الأنواع من العنف بدعم معنوي ومادي أحيانا من قبل أعضاء الوحدة القرابية أو المجتمع المحلي نفسه. (١٠)

خامساً- أنواع وأشكال العنف ضد المرأة

أنواع العنف

أ- العنف الذي يحدث داخل الأسرة ويشمل:

العنف المنزلي - هو الذي يصدر عن الزوج أو الخاطب أو الطليق أي الشخص الذي تربطه بالمرأة ضحية العنف علاقة شخصية حميمة.

العف العائلي - وهو الذي يصدر عن الرجال الذين تربطهم بالمرأة ضحية العنف علاقة قرابة عائلية (الأب, زوج الأم, العم,الأخ , الخال , الصهر, أب الزوج).

ب- العنف الذي يحدث في المجتمع:

ويقصد به العنف الذي تتعرض له النساء والفتيات خارج أطار الأسرة ويمكن أن يصدر عن أشخاص غرباء أو عن أشخاص من المحيط الاجتماعي للضحية ويتجلى على سبيل المثال في:

- الاعتداءات ألفظية والجسدية التي تتعرض لها النساء في الشارع أو في الأماكن العامة.

- العنف في أماكن العمل ويتجلى في الاعتداءات اللفظية والجسدية والجنسية التي تتعرض لها المرأة من طرف الزميل أو الرئيس في الشغل وكذلك مختلف التدابير التي تضايقها وتمس حريتها وحقوقها في الشغل (التحرش الجنسي,التحرش المعنوي,الإقصاء من المسؤولية , الحرمان من ترقية , التمييز في الأجور والمكافآت , الطرد التعسفي).

- العنف الصادر من الدولة والذي ترتكبه وتبيحه المؤسسات الرسمية للدولة يكون مباشر وغير مباشر.

يتجلى عنف الدولة المباشر في القوانين والإجراءات و القرارات التميزيه تجاه النساء .

يتجلى عنف الدولة غير المباشر في سيادة أفكار وممارسات تعكس التسامح السائد مع العنف ضد النساء في المجتمع.

تحدد المسؤولية الدولية في السياسات المرتبطة بالاعلام والتربية حيث يلاحظ انتشار ثقافة العنف في مختلف قنوات التربية الاجتماعية وسيادة قيم الهيمنة الذكورية في جل البرامج التعليمية الإعلامية الوطنية وغياب أو ضعف الآليات الخاصة بالزجر وبالحماية في حالات العنف الموجه للنساء. (١١)

أشكال العنف ضد النساء

أ- العنف الجسدي

يشمل كل أفعال العنف التي توجه إلى المرأة فتحدث لها آلاما تتسبب لها في أضرارا جسمية وتترك غالباً أثارا ملموسة على الجسد مثل الضرب,الجرح,الصفع, الركل,الدفع,شد الشعر, التكبيل, العض, الحرق, الخنق, اللكم.

ب - العنف الجنسي

يشمل كل أفعال العنف التي لها مضمون جنسي وتستهدف جسد المرأة كما تنتهك حرمتها بصفتها شخصية مستقلة فتسبب لها آلاما وأضرار جسمية ونفسية وتكون لها أثارٌ اجتماعية على المرأة وعلى محيطها العائلي.

تمارس أفعال العنف الجنسي من خلال استغلال علاقة قوة فتقوم على عنصر الإكراه وتشمل مثلا الاغتصاب, محاولة الاغتصاب, التحرش الجنسي, زنا المحارم, اعتداءات جنسية أخرى مثل :

الإرغام على ممارسات جنسية تعتبرها المرأة شاذة أو غير مقبولة بالنسبة لقيمها الأخلاقية والثقافية, وكذلك التحريض على الدعارة والاتجار بالنساء.

ج- العنف النفسي

يشير العنف النفسي إلى كل الأفعال اللفضية والتصرفات الصادرة اتجاه المرأة بهدف أهانتها والمس بحريتها واستقلالها وتهميشها وكل الأفعال المؤدية إلى إفقادها الثقة بنفسها.

تقترن أفعال العنف النفسي بعنصر الضغط والإكراه ,لاتترك أثرا على جسد الضحية لكن تسبب لها الأذى النفسي وتؤدي إلى إضعاف قوتها والحط من قيمتها كشخص .

من بين الأفعال التي تتعرض لها المرأة التي يمكن إدراجها ضمن العنف النفسي :

مثل:الشتم ، السب ، السخرية ،عدم توجيه الكلام للمرأة وبشكل متعمد,عدم إشراك المرأة في قرارات تهمها أو تهم أسرتها، التخويف والتهديد ، الهجر ، الغياب عن المنزل ، الابتزاز ، الخيانة الزوجية ، الحرمان العاطفي، عزل الزوجة عن محيطها الاجتماعي ، منع الزوجة من الخروج ، مراقبة حركة الزوجة خارج البيت. (١٢)

د- العنف الاقتصادي

يشير إلى كل أفعال العنف الصادرة ضد المرأة بهدف تكريس دونيتها وتبعيتها للرجل فتلحق ضرراً بحاجياتها الحيوية وتمس بحقها في العيش والسكن والعمل والاستقلال المالي.

من بين الأفعال التي يمكن تصنيفها ضمن العنف الاقتصادي:

امتناع الزوج (أو معيل الأسرة)عن الإنفاق, التقتير في الإنفاق , الاستيلاء على أجرة المرأة أو دخلها,منع المرأة من العمل,المضايقة في العمل,الاستيلاء على الممتلكات,سرقة الأموال,التمييز في الأجور بسبب الجنس, الحرمان من المكافآت والحوافز بشكل تميزي.

هـ - العنف القانوني

يمكن تعريف العنف القانوني باعتباره يشير إلى الأفعال والممارسات التميزية التي تسبب ضرراً للمرأة وتجد لها سندا في التشريعات المحلية التي تعتمدها الدولة لتدبير النزاعات أو لتنظيم أوضاع مرتبطة بالعلاقات الاجتماعية بين الرجال والنساء ونلاحظ في نفس السياق ان الرجل يستعمل اللأمتيازات القانونية التي يمنحها له المشرع لضمان السيطرة على المرأة ولصيانة سلطته الاجتماعية ويمكن ان يتجلى العنف القانوني في بعض الوضعيات التي تبدو آثارها ذات طبيعة اقتصادية واجتماعية ونفسية مثل الطلاق التعسفي , وتعدد الزوجات.(١٣)

سادساً: أسباب العنف ضد المرأة

١- النظرة القيمية الخاطئة والتي لاترى أهلية حقيقية وكاملة للمرأة كإنسانة كاملة الإنسانية حقا وواجبا وهذا مايؤسس لحياة تقوم على التهميش والاحتقار للمرأة.

٢- التخلف الثقافي العام وما يفرزه من جهل بمكونات الحضارة والتطور البشري الواجب أن ينهض على أكتاف المرأة والرجل على حد سواء ضمن معادلة التكامل بينهما لصنع الحياة الهادفة والمتقدمة.

٣- التوظيف السيئ للسلطة سواء كان ذلك داخل الأسرة أو الطبقة الاجتماعية أو الدولة إذ يقوم على التعالي والسحق لحقوق الأضعف داخل هذه الأطر المجتمعية.

٤- قيمومة التقاليد والعادات الاجتماعية الخاطئة التي تحول دون تنامي دور المرأة وإبداعها لإتحاف الحياة بمقومات النهضة.
٥- ضعف المرأة نفسها في المطالبة بحقوقها الإنسانية والوطنية والعمل لتفعيل وتنامي دورها اللأجتماعي والسياسي والاقتصادي.
٦- الأستبداد السياسي المانع من تطور المجتمع كله والذي يقف حجر عثرة أمام البناء العصري للدولة والسلطة.
٧- انتفاء الديمقراطية بما تعنيه من حكم القانون والمؤسسات والتعددية واحترام الأخروقبوله كثقافة وآلية تحكم المجتمع والدولة بحيث تكون قادرة على احترام مواطنيها وتنميتهم وحمايتهم .
٨- ثقل الأزمات الاقتصادية الخانقة وما تفرزه من عنف عام بسبب التضخم والفقر والبطالة والحاجة ويحتل العامل الاقتصادي ٤٥% من حالات العنف ضد المرأة.
٩- تداعيات الحروب الكارثية وما تخلفه من ثقافة العنف وشيوع للقتل وتجاوز حقوق الإنسان وبما تفرزه من نتائج مدمرة للاقتصاد والأمن والتملك والسلام اللأجتماعي.
١٠- الآثار السلبية للتدهور التعليمي والتربوي والصحي والبيئي الذي يشل نمو وتطور المجتمع بكافة شرائحه.(١٤)

سابعاً - العنف ضد المرأة في العراق

إن قضايا المرأة يجدر أن تؤخذ بمزيد من الجدية في العراق لوجود أدلة واضحة على معاناة المرأة من التمييز على أساس النوع،حيث تتعرض النساء في جميع انحاء العراق لشتى أنواع العنف بشكل يومي بسبب الأوضاع السياسية وارتفاع وتيرة العنف العام ومن المعروف انه كلما ازدادت الصراعات في الدولة فأنه يزداد معها العنف الأسري ضد المرأة ويأتي ذلك نتيجة لما يتعرض له الرجل يوميا من صنوف التهديد بالموت ولهذا الموضوع نتائجه السلبية ينعكس على تصرفاته اليومية فيعاد إنتاج العنف الذي يتعرض له على من أمامه وفي البيت تحديدا لذا تكون الضحية في المرتبة الأولى هي المرأة ويساعد على امتداد وتوسيع مسألة العنف ضد المرأة الإطار القانوني حيث من يطلع على الأوضاع اللأجتماعية داخل الأسرة العراقية يتضح له مدى انتشار أساليب العنف خصوصا وفق الأطر القانونية الموجودة فالثغرات التي تتغلغل في القانون العراقي وعدم وجود نص واضح لحماية حقوق المرأة من حيث الضرب والتجاوز الحاصل في المحيط الأسري توفر غطاء يحمي كل أنواع العنف وقد لوحظ إن عدد النساء اللاتي يتعرضن للضرب والهجر والطلاق في تزايد مستمر.

وكذلك يساهم التشدد الديني بشكل كبير في ازدياد نسبة العنف خصوصا انه أصبح ظاهرة منتشرة بشكل كبير في المجتمع العراقي بعد أحداث ٢٠٠٣ ليكون بالتالي عائقا كبيرا أمام تحرك المرأة وتقييد حريتها خصوصا فيما يتعلق بمسألة الحجاب الذي أصبح إجباريا وليس اختياريا إن إرهاب النساء بتهديدهن لإجبارهن على ارتداء الحجاب اخذ يطال حتى الموظفات الرفيعات المستوى في بعض الوزارات وهناك عدة حالات رصدت تمثلت بالتهديد بالفصل أو استخدام العنف في حال عدم ارتداء الحجاب وقد حدثت على شاكلتها الكثير من التجاوزات وتعرضت الطالبات إلى التهديد والإهانة ونشر لافتات في الجامعات تحذر من عدم ارتداء الحجاب .

إن تحول العنف القائم على أساس النوع إلى ظاهرة يومية أدى إلى تقييد حرية حركة النساء خارج بيوتهن ومن الوصول إلى الخدمات الصحية ومتابعة الدراسة والمشاركة في الحياة العامة.

وكذلك يُعد خطف النساء من أكبر القضايا التي تبث الرعب في الأسر وغالبا ما يكون الخطف على أيدي عصابات بهدف الفدية وان أهل الضحية لن يترددوا بدفع الفدية مهما كلف الثمن بدون أن يبلغوا عنها خوفا من الفضيحة لأنها تشكل وصمة عار على العائلة نتيجة للقيم والتقاليد وهذا

سبب عدم وجود إحصائيات دقيقة عن عدد المخطوفات وذلك لعدم قيام ذوي المخطوفات بتسجيل الحوادث في مراكز الشرطة واعتماد الأهل على أنفسهم للتعامل مع الخاطفين. (١٥)

وكذلك عمليات التهديد وانتهاك الحريات التي تتعرض لها المرأة ساعد على أن ينشط تجار الرقيق الأبيض من خلال استغلال حالة الفقر والبطالة تحت غطاء عروض وهمية للعمل خارج العراق ويتقن هؤلاء التجار لعبتهم من خلال استحصالهم على مبالغ كبيرة مقابل عقود العمل في دول الخليج وهي عقود وهمية إذ ما كتب في العقد شيئاً وما تراه المرأة هناك شيئاً أخر حيث تم إجبارهن على بيع أجسادهن في الفنادق والملاهي وقد سجلت حالات كثيرة لنساء في العراق مفقودات في حين لوحظ أن هذه النسوة موجودات في بلد عربي آخر ويتم استغلالهن مع نساء من أصول متعددة في تجارة الجنس.

وكذلك يُسهم وجود المحتل على أرض العراق في انتهاك حقوق المرأة العراقية وحرياتها خصوصا الحالات التي رصدت وكشفت وأثارت جدلا واسعا ومخاوف العديد من النسوة وفي استطلاع نفذه الجهاز المركزي للإحصاء في وزارة التخطيط تبين إن ٥٢% من النساء في بغداد يعتبرن ان المجرمين والقوات الأمريكية يشكلون خطرا حقيقا على حياتهن أما النساء في الأنبار وصلاح الدين فقد اعتبرن القوات الأمريكية اكبر خطر على حياتهن .

وما زالت النساء في العراق تقتل تحت غطاء مايسمى (الدفاع عن الشرف) و قد ساعد ضعف القانون والنظام في العراق إلى تفشي هذه الظاهرة ولجوء الناس إلى حل الأمور بأنفسهم حيث إن قانون العقوبات العراقي يعد قتل النساء دفاعا عن الشرف ظرفا مخففا فالمادة ٤٠٩ تنص على معاقبة من تثبت إدانته بمثل هذه الجرائم بالسجن لمدة أقصاها ثلاث سنوات بينما تم التعديل على هذا القانون في إقليم كردستان بحيث عدت جرائم الشرف جرائم عادية.

ويلاحظ أن ظاهرة القتل على الشرف تشكل ظاهرة واضحة في كردستان العراق وبحسب مسح قامت به منظمة (تمكين المرأة) في منطقة كردستان فأنه كل يومين يوجد ثلاث نساء يحاولن الانتحار وفي كل أسبوع تموت ثلاث منهن حرقا ويرجع السبب محاولة الانتحار أو الموت حرقا (٩٥%) منها تعود لأسباب عائلية وخلافات اجتماعية مع الأب أو الأخ أو الزوج(١٦).

وتشير التقارير ودراسات عديدة للأمم المتحدة إلى الجرائم المتعلقة بالشرف في وسط العراق وجنوبه وشماله تؤكد على أن المرأة تبقى مستضعفة وفضح هذه الممارسات كان اقل بسبب ضعف نشاط المنظمات النسوية(١٧) وان الدولة على امتداد تأريخها كانت تدعم ملامح تلك الصورة لان ذلك يجنبها الدخول في صراع مع المجتمع ومرجعياته الدينية والثقافية.

وكذلك فإن نتائج بعض الدراسات أظهرت أن الصورة التي تحملها النساء عن جنسهن لاتختلف كثيرا عن تلك التي يحملها الرجل فهي تتبنى الصورة التي يتبناها الرجل ,إن عجز المرأة ورضوخها وقبولها لملامح الصورة النمطية التي ترسمها الثقافة التقليدية عنها يوفر تبريرا للدولة فتتقاعس عن إصدار التشريعات والقرارات التي تغير وضع المرأة كما انه يوفر للمجتمع تبرير عزلها بأسم حمايتها والحفاظ عليها. (١٨)

ثامناً- الدراسة الميدانية

خطوات البحث

١- المجال البشري: تم اختيار عينه قصدية من محكمة الكرخ بواقع ٥٠ حالة من الحالات المقدمة الى المحكمة بمساعدة الباحثة الإجتماعية لملئ استمارة الاستبيان, وقمنا بمقابلة خمسة حالات من نساء المطلقة المعفات كدراسة حالة.

٢- المجال الجغرافي – محكمة الكرخ.

٣- المجال الزمني - أجري البحث الميداني في الفصل الثاني من عام (٢٠٠٩- ٢٠١٠) من الشهر الثاني الى الشهر الخامس.

تحليل استمارة الاستبيان

وبعد تحليل استمارات العينة الخاصة بالمعلومات الاساسية عن المبحوثات اتضح من الجدول رقم (١) ان اعلى نسبه من المبحوثات اللواتي تتراوح اعمارهن بين (١٥-٢٠) وهي ٢٤% تليها نسبة النساء المعنفات اللواتي تراوحت اعمارهن بين (٢١ – ٢٥) حيث بلغت ١٦% .

جدول رقم (١) يبين الفئات العمرية للمبحوثات

العمر	العدد	النسبة
١٥-٢٠	١٢	% ٢٤
٢١-٢٥	٨	% ١٦
٢٦-٣٠	٦	% ١٢
٣٠-٣٥	٤	% ٨
٣٦-٤٠	٤	% ٨
٤١-٤٥	٥	% ١٠
٤٦-٥٠	٦	% ١٢
٥١-٥٥	٥	% ١٠
المجموع	٥٠	١٠٠

جدول رقم (٢) يمثل الحالة الزواجية للمبحوثات

الحالة الزواجية	العدد	النسبة
مطلقة	٩	% ١٨
عزباء	١٣	% ٢٦
متزوجة	٢٤	% ٤٨
أرملة	٤	% ٨
المجموع	٥٠	% ١٠٠

يبين الجدول رقم (٢) إن نسبة المتزوجات عالية جدا وتصل الى حوالي نصف العينة (٤٨%) مقابل (٢٦%) عازبات و(٢٦ %) مطلقات وأرامل .

جدول رقم (٣) المستوى التعليمي للمبحوثات

المستوى التعليمي	العـــدد	النسبة المؤية
أمية	١٠	% ٢٠
ابتدائية	٦	% ١٢
متوسطة	٥	% ١٠
إعدادية	١١	% ٢٢
كلية	١٨	% ٣٦
دراسات عليا	-	-
المجموع	٥٠	

يتضح من الجدول أعلاه أن نسبة اللواتي حصلن على البكالوريوس عالية بين المبحوثات(٣٦%) , وهو دليل على أن العنف لم يقتصر على الاناث غير المتعلمات من الاميات ومن اللاتي تعليمهن قليل ومتوسط وذلك لسيطرة القيم والتقاليد الاجتماعية والنظرة المتدنية إلى

المرأة والتي ازدادت مع ظروف الاحتلال والحرب الطائفية التي جعلت كثير من النساء يتحملن سيطرة الرجال وظلمهم خوفاً من قسوة المجتمع والتدهور الثقافي الذي هو فيه.

جدول(٤) يبين دخل أسرة

مستوى الدخل	العدد	النسبة المؤية
ضعيف	٢٥	% ٥٠
متوسط	١٥	% ٣٠
جيد	١٠	% ٢٠
المجموع	٥٠	% ١٠٠

يوضح الجدول رقم (٤) إن نصف العينة كانت اوضاعهم الاقتصادية ضعيفة وهذا يؤثر فى علاقتهم بعوائلهم وزوجاتهم ويضغط على نفسيتهم ويصبح العنف جزءاً من حياتهم , على الرغم من وجود (٢٠ %) من العينة كانت مستوياتهم الاقتصادية جيد ولكن مع ذلك استعملوا العنف مع عوائلهم وذلك لأسباب أخرى غير اقتصادية.

جدول (٥) يبين من المعتدي من أفراد الأسرة

المعتدي	العدد	النسبة
الأب	٨	% ١٦
الزوج	٢٨	% ٥٦
الام	٨	% ١٦
الإخوة	٦	% ١٢
المجموع	٥٠	% ١٠٠

يظهر الجدول رقم (٥) أن نسبة المعتدين من الأزواج هي أعلى نسبة (٥٦%) ويبدو أن الاعتداء والعنف لايقتصر على الأزواج فقط وإنما هناك نسبة أيضا من الإباء والأمهات تصل إلى (٣٢%) ومن الإخوة أيضا بلغت (١٢%) .

جدول(٦) يبين نوع الاعتداء

نوع الاعتداء	العدد	النسبة
الضرب الجسدي	١١	%٢٢
محاولة قتل	٢	% ٤
شتم والاهانة	٢٠	%٤٠
عدم الانفاق	١٢	%٢٤
تحرش جنسي	٥	%١٠
المجموع	٥٠	%١٠٠

يتضح من الجدول رقم (٦) ان اعلى نسبة من الاعتدائات كانت الاهانات والشتم والسب وبلغت (٤٠ %) وهي ممارسة للعنف اللفظي تجاوزت الاعتداء الجسدي وهذه الممارسة لها تأثير على نفسية المرأة اكثر من الضرب وتليها نسبة الاعتداءات الناجمة عن عدم الانفاق بلغت (٢٤ %) والاعتداء الجسدي بلغت(٢٢%). ولعل من المناسب الاشارة ان عدم الاتفاق له اثار كبير على المرأة وحياتها وحياة عائلتها لاسيما اذا كانت من النساء غير العاملات (ربات البيوت).

جدول(٧) يبين الجهة التي كانت تلجأ لها عند التعرض للعنف

الجهة التي تلجأ لها	العدد	النسبة
اهل الزوجة	٣٢	% ٦٤
البقاء في المنزل	٩	% ١٨
اهل الزوج	٤	% ٨
الاصدقاء	٥	% ١٠
الشرطة	ـــــــ	ـــــ
المجموع	٥٠	% ١٠٠

يتضح من الجدول رقم (٧) ان غالبية النساء يلجأن الى الاهل للاستنجاد بهم لحل مشاكلهن (٦٤ %) او يفضلن البقاء في المنزل على ان يبلغن أحداً لخوفهم من المجتمع والعادات الاجتماعية وهي نسبة (١٨%) وهناك من النساء من يلجأن الى اهل الزوج اذا كانت علاقتهم بهم جيدة او الى الصديقات المقربات وهي نسبة قليلة.

جدول(٨) توزيع مفردات العينة حسب تقدير المبحوثات لمراتب الاسباب التي دفعت الى العنف

اسباب العنف	العدد	النسبة	التسلسل المرتبي
قلة التشريعات التي تحمي المرأة	١٥	%٣٠	١
الوضع الاقتصادي	١٠	%٢٠	٢
القيم والعادات	١٠	%٢٠	٢
المستوى العلمي للمعتدي	٦	%١٢	٣
المرض النفسي للمعتدي	٥	%١٠	٤
الضعف الجسمي للمرأة	٢	%٤	٥
خروج المرأة للعمل	٢	%٤	٥
المجموع	٥٠	%١٠٠	

يبين الجدول رقم (٨) ترتيب الاسباب.كما عرفتها المبحوثات اللواتي طرحت عليهن اسئلة الدراسة حيث يظهر ان(٣٠ %) من الاجابات ركزن على قلة التشريعات التي تحمي المرأة في الدستور وقانون الاحوال الشخصية العراقي. وعلى الرغم من التعديلات ولكن لم يتم تنفيذه في كل مفاصل الحياة الاجتماعية. وهناك نسبة (٢٠ %) من المبحوثات ركزن على الوضع الاقتصادي الذي يعشنه ويؤثرفى تصرفات المعتدين ونفسياتهم فيضغط عليهم .وتليها بنفس المرتبة القيم والعادات والتقاليد التي تميز بين المرأة والرجل وتجعلها بدرجة ادنى من الرجل وتجعل الرجل يسيطر على كل شي سواء كان زوج او اب او اخ. تليها بدرجة اقل نسبة التعليم للمعتدي (١٢%) وكذلك تعرضه للمرض النفسي نتيجة الظروف التي مر ويمر بها القطر. وكذلك النظرة المتدنية للمرأة التي تجعل منها شخصيه ضعيفه وغير قادرة على ادارة شؤون حياتها وهذا يجعلها تابع للرجل .ويلي ذلك بنفس المرتبة خروج المرأة للعمل وعدم اشتغال الرجل او عملها داخل البيت وتحقيقها لدخل مادي هذا ما يثير الرجل و يحبط من نظرته لنفسه لذلك يحاول الاعتداء عليها ليقلل من اعتدادها بنفسها ويحاول ان يفهمها انها ليست المسيطرة على العائلة ماديا.

دراسة حالة خمسة معنفات

منهج دراسة الحالة:

تعتمد دراسة الحالة (The case study) على وصف جميع الظروف التي تحيط بالمشكلة حتى يتم تشخيصها بصورة جيدة من خلال قيام الباحث بدراسة المشكلة من جميع الجوانب وتحديد ظروفها وملابساتها عن طريق المعلومات واجراء المقابلة الشخصية لحالة معينة تعاني من مشكلة اجتماعية ما.[١]

واعتمدنا في دراستنا هذه على دراسة خمس حالات من المعنفات للتعرف على الظروف والاسباب الرئيسية للعنف وكذلك الظروف التي تجعلها تتحمل هذا العنف والسكوت عليه.

الحالة الاولى :

الإسم : و.ر

الجنس : انثى

العمر : ٢٦سنة

عنوان السكن : بغداد

الحالة الإجتماعية : متزوجة

الحالة التعليمية : خريجة متوسطة

الحالة التعليمية للزوج : خريج معهد

المهنة : موظفة هي و زوجها في دائرة واحدة

عدد الأطفال : ١

التاريخ الاجتماعي للمعنفة

تتحدر المعنفه من عائله مكونه من ام واب منفصلين وخمسة اولاد ثلاث بنات وولد واحد ، والحالة الاقتصادية للعائلة ضعيفة جداً ويسكنون في بيت للايجار و الاب لا يساعد العائلة الا بشيء يسير لذلك اعتمدت الام على ابنتها الكبرى بعد ان اكملت المرحلة المتوسطة وعملت في احدى الدوائر وكذلك على مساعدة الاهل والاقارب .

التاريخ الاجتماعي للزوج :

ينحدر من عائلة مكونة من ١٠ افراد و الوالدين متوفين ولديهم بيت ملك ووضعهم الاقتصادي متوسط ، و الاخوة المتزوجين جميعا يسكنون في نفس الدار ويعانون من مشاكل عائلية كبيرة بين زوجات الاخوه والاخوات.

الحالة الاجتماعية للمبحوثة :

كانت المبحوثه تشارك والدتها في تحمل المسؤولية المالية للعائلة لفترة طويله الى ان استطاعت احدى اخواتها الاشتغال فحملت عنها المسؤولية لذلك استطاعت ان تتزوج من موظف معها في نفس الدائرة وهو الاخر وضعه الاقتصادي غير جيد و راتبه ضعيف فلايستطيع إيجاردار ، فسكن مع اخوته و اخواته المتزوجين في بيت العائلة و بدأت المشاكل بينهم ، و الزوج كان يعاني من حالة نفسية وعصبية غير طبيعية بحيث كان يقسو عليها ويعنفها لفضياً ويضربها بقسوة لاي مشكله تحدث مع العائلة او بينه وبينها ويطردها عندما كانت تدافع عن نفسها ، وصبرت وتحملت كثيراً خاصة بعد حملها المبلشر بعد الزواج فلا تستطيع العودة لبيت اهلها وتضيف لهم مسؤولية جديدة .

وبعد التهجير القسري استطاعوا ان يسكنوا في بيت بسيط وفي منطقة اخرى بدون إيجار ويتركوا بيت العائلة ولكن الزوج استمر على عصبيته و قسوته معها لاتفه الاسباب ، وتقول المبحوثة انه احيانا يكون كالطفل الوديع و اخرى كالاسد الهائج و يضربها بقسوه و يقوم بطردها لبيت اهلها لعدة ايام وبعدها تعود الى بيتها بعد أن يوسط اخوالها وأقاربها ويدعى إنه يحبها كثيراً, والمعنفة تؤكد إنه لايطلقها اذا طلبت منه الطلاق, وإذا طلقها لاتستطيع العودة الى بيت أهلها .

الحالة الثانية :
الإسم : أل
الجنس : انثى
العمر : ٣٥سنة
الحالة الإجتماعية : متزوجة
عدد الأطفال : ٤
الحالة التعليمية : خريجة ثانوية
الحالة التعليمية للزوج : خريج كلية
المهنة : **ضابط عسكري متقاعد**
التاريخ الإجتماعي للمعنفة : تنحدر المعنفة من عائلة مفككة مكونه من ثلاث بنات وولد واحد والام مطلقة وجدتهم ترعاهم مع الوالد الى ان اصبحوا في عمر المراهقة وتوفت الجده وتزوج الأب وبعدمدة قصيرة توفى هو وزوجته في حادث سياره , والمبحوث تزوجت ابن عمها والاخت الكبرى تزوجها قريب منهم ايضا والام اخذت من بقى منهم .
التاريخ الإجتماعي للزوج : الزوج ابن عمها وهو الابن الاكبر لعائلة عاشت في مشاكل دائمية بين الام والاب لاختلاف مستواهم الثقافي و الاب قاس مع زوجته واولاده ويعنف الام ويطردها.
الحالة الاجتماعية للمعنفة : تزوجت وعمرها ١٦ سنه وعاشت مع عائلة الزوج لانها كانت صغيره والزوج عسكري في جبهات القتال في الحرب مع ايران ولا يعود إلا للأيام, والعم كان لئيماً وعنيفاً فبدأ يفتعل لها مشاكل على طريقة أكلها ولبسها وحتى كلامها وكذلك بنات عمها لغيرتهم منها وهي كانت تدافع عن نفسها في الجدال والكلام معهم, وعندما يأتي الزوج تنقل له المشاكل من الزوجه ومن العائلة وهو كان يحتاج عند قدومه من جبهات القتال الى هدوء وراحة وهو عادةً عصبي مثل والده فكان يقوم ايضا بتوبيخها وضربها بقسوة وطلبت منه ان يؤجر لها بيت لوحدها و لكنه لا يستطيع ان يتركها وحدها وهو غير موجود فعندما طرد الاب زوجته اجر الابن بيتاً لزوجته ووالدته قريب من العائلة ولكن المشاكل استمرت وبقي على حالة من العصبية و الضرب والشتم للأتفه سبب وهي صابره ووالدته تخفف عنها . واصبح عندها اربعة اطفال ولا تستطيع تركهم وطلب الطلاق وتكرر ماعانته هي واخواتها بعد ترك أمهم لهم وهم صغار وكانت تكره والدتها ولا تذهب اليها . لذلك بقيت صابره ولا تستطيع حتى الشكوى لأحد فهي تعيش في كآبه و نفسية متعبة جدا.

الحالة الثالثة :
الإسم : أم
الجنس : انثى
العمر : ٤٢سنة
عنوان السكن : بغداد
الحالة الإجتماعية : **عزباء**
الحالة الحياتية للوالدين : كلاهما على قيد الحياة
عدد الاخوه والاخوات : ٣ ذكور ١ انثى
الحالة التعليمية : خريجة **دار معلمات**
الحالة التعليمية **للاب** : خريج كلية
الحالة التعليمية للام : خريجة ابتدائيه
المهنة : **معلمة**
التاريخ الإجتماعي للمعنفة : تنحدر المبحوثة من عائلة كلها مشاكل فالاب مثقف وسياسي ولكنه قاس جدا و زوجته هادئة وطيبة وتعليمها ضعيف .لذلك فهما غير منسجمين فهو عصبي ويضرب زوجته و يشتمها و علاقته بأولاده سيئة لعصبيته وقساوته معهم لذلك تركوه وذهبوا الى دولة اخرى.

الحالة الإجتماعية للمبحوثة : المبحوثة هي البنت الكبيرة للعائلة فنظرا لسوء علاقة الاب مع زوجته وعدم التفاهم معها اعتمد على ابنته في كل امور حياته منذ صغرها حيث علمها ان تقوم بتلبية احتياجاته وكذلك مشاركته في كل نقاشاته الثقافية والسياسية وكان يحبها كثيرا دون اولاده الباقين وجميع طلباتها مجابة و بعد ان وصلت الى عمر ١٧ سنة أصبحت لها شخصيتها المستقله واصبحت تخالفه في الرأي اخذ يوبخها و يشتمها واحيانا يضربها ويطلب منها الاعتذار وهي ترفض لاصرارها على رأيها وبعد ان يقسوا عليها بالضرب و الركل كانت تعتذر وعند الاعتذار يقبلها ويلبي كل طلباتها .وكان الأب يغار على ابنته من حبه لها ويخاف ان تتركه و تتزوج لذلك كان يرفض أي عريس يتقدم لها والمبحوثه تقول انه مريض نفسيا, حيث تقول انه بعد تخرجها من دار المعلمات تعينت في مدرسة قريبة من مسكنهم وبعد مدة قصيرة من التحاقها بالعمل جعلها تترك المدرسة

وتجلس في البيت واحيانا يقفل الباب عليها هي ووالدتها لكي لا تخرج والام لاتستطيع عمل شيء لانه كان يضربها أيضا و يجر شعرها و يركلها اذا اعترضت على شيء. وقد حاولت المبحوثه الانتحار عدة مرات وكان يأخذها الى المستشفى لعمل غسيل للمعدة وهي لاتستطيع البوح بشيء مما تعانيه خوفا من المجتمع الذي لايرحم وليس لها مكان اخر تذهب اليه.

الحالة الرابعة :

الإسم : ر.ض
الجنس : انثى
العمر : ٦٥سنة
عنوان السكن : بغداد
الحالة الإجتماعية : منفصلة عن زوجها
عدد الأطفال : ٥
الحالة التعليمية : **تقرأ وتكتب**
الحالة التعليمية **للزوج** : خريج ثانوية
التاريخ الاجتماعي للعنف : تنحدر المبحوثه من عائلة كبيره ومتوسطة الدخل ولكنها كانت غير محافظة فهي كانت تخرج في سفرات الى الاماكن المقدسة مع الصديقات و كذلك حفلات مع الصديقات والتقت بزوجها في احدى الحفلات وتزوجته.
التاريخ الاجتماعي للزوج : ينحدر من عائلة اقطاعية غنية و محافظة و رفضوا زواجه بها ولكنه تزوجها رغما عن اهله فقاطعته العائلة كلها.
الحالة الاجتماعية للمعنفة : بعد زواجها بفترة قصيرة بدأ يشك بها وحرم عليها الذهاب الى بيت اهلها اوالصديقات أو مجيئهم اليها ولم تعترض على ذلك لانها كانت تحبه وكان عصبي جدا ويثور ويضربها ويكسر ادوات المنزل لاي مشكله تحدث بينهم ويوبخها ويلومها على أن أهله قاطعوه من اجلها و اخذ يشعر بأنها اقل منه اجتماعيا وثقافيا, واخذ يقسوعليها بالضرب و الشتم والاهانه وكان يقصرعليها وعلى الأولاد لأن راتبه لايكفي ولايستطيع طلب المساعده من اهله لانهم قاطعوه لذلك فهي على الرغم من هذا كانت صابره ومتحملة و لاتستطيع الشكوى لاحد لأن هي اختارته و تعرف اذا تركت البيت و ذهبت الى اهلها لاتستطيع العودة مرة ثانية ولا تستطيع ان تشتكي الى اي جهه لانها تخاف منه ان يطلقها و يأخذ اولادها .

الحالة الخامسة :

الإسم :س . ر
الجنس : انثى
العمر : ٢٤سنة

عنوان السكن : بغداد
الحالة الإجتماعية : متزوجة
الحالة التعليمية : خريجة ابتدائية
المهنة : ربة بيت
الحالة التعليمية للزوج : خريج ابتدائية
المهنة : صاحب محل

التاريخ الاجتماعي للمعنفة: تنحدر المبحوثه من عائلة فقيرة والوالدين مطلقين ,والوالدة تعمل خياطة لكى تستطيع إدارةشؤن العائلة المكونة من ثلاث بنات ,واخوانها يساعدوها فى ادارة شؤن العائلة .

التاريخ الاجتماعي للزوج : ينحدر من عائلة حالتها الأقتصاديةجيدة فلأب يشتغل اعمال حرة ولأولاد لديهم محلات ولكن الأب ضعيف الشخصية والأم هى المسيطرة على العائلة وتستلم يوميا كل مدخولات العائلة ولا يستطيعون اخذ أى مبلغ إلا بموافقتها .أما علاقتها بإخوتها وأخواتها فهى غير جيده.

الحالة الاجتماعية للمبحوثة : بعد رسوبها في الثالث متوسط عدة سنوات قررت والدتها ان تترك المدرسة وتنتظر الزواج فعندما تقدم لها ابن خالتها وافقت الام رغم معرفتها بأن اختها متسلطة و قوية وإبنها ضعيف امام والدته ولكنها ارادت ان تخف عليها المسؤولية . وتزوجت وسكنت في نفس البيت مع خالتها التي بدأت من اول اسبوع تجبرها على جميع شغل البيت وتعنفها وتحاسبها اذا قصرت في اي شيء رغم إنها حَملت من اليوم الاول للزواج ولكن الخاله لم تراعي حالتها الصحية وانها تحتاج الى رعاية نفسية وتغذية ولكنها إزدادت فى قساوتها, فرغم معاناتها من شدة الوحام وفقر الدم لم تقم بأخذها الى الطبيب او تترك زوجها ياخذها وانما تتركها تعاني آلام الحمل وشغل البيت, وكثيرا ماكانت المبحوثه تبكي في غرفتها وتنطوي على نفسها و زوجها لم يعرها اي اهتمام وانما كان يوبخها ويشتمها ويتركها تبكى فى غرفتها الغير مبردة فى الصيف ليذهب الى غرفة والدته لانها مبرده . والخاله حرمت عليها التكلم مع الاهل بالتلفون او الذهاب إليهم الا كل شهرين او ثلاثة ولم يستطع زوجها شراء ملابس او غذاء لها الإلا بموافقة والدته. لذلك فهي متعبه نفسياً ومنطويه وتعيش فى حالة كآبه.

ولم تستطع والدتها وأخوالهاعمل شيء سوى تصبيرها لأن خالتهالا تسمع إلا لنفسها , وكان جزاء صبرها اخذوا طفلها بعد الولادة وقاموا بتطليقها .

الخاتمة :

١- الاستنتاجات

١. اتضح خلال دراسة تاريخ العنف ضد المرأة ان العنف قديم قدم التاريخ ذاته واتخذ اشكالاً وانواعاً مختلفة تطورت مع تطور التأريخ والحضارة.
٢. يشكل العنف العائلي الجزء الأكبر من العنف ضد النساء ويأخذ هذا العنف صورا متعدده منها العنف الجسدي واللفظي والاقتصادي و الجنسي ومحاولة القتل وقد دلت نتائج البحث ان العنف اللفظي حصل على اعلى نسبة يليه العنف الاقتصادي.
٣. انصب اهتمام المرأه بابراز هذا العنف على النطاق العالمي من خلال جمعيات حقوق الانسان والمنظمات النسوية العالمية وعقدت عدة مؤتمرات تنادي بحقوق المرأة وإيقاف العنف ضد المرأه ومن نتائجها منهاج عمل بيجن وكذلك قرار مجلس الامن (١٣٢٥) لسنة ٢٠٠٠ الذي كان معلماً من معالم معالجة العنف ضد المرأه في اوضاع الصراع المسلح واكد مسؤولية جميع الدول عن وضع حد لافلات مرتكبي العف من العقاب.
٤. اظهرت نتائج البحث ان نصف العينة يعانين من وضع اقتصادي متردي وهذا مما اثر فى نفسية الازواج وعلاقاتهم بزوجاتهم وعوائلهم وعلاقة الأب بأبنائه فلذلك يستخدم العنف معهم ليقلل من شعوره بخيبة امل واحباط وضعف امام توفير احتياجات عائلته.

٥. سيطرة القيم والعادات العشائرية على غالبية سكان العراق التي تنظر الى المرأة نظرة دونية اقل من نظرتهم الى الرجل لذلك فهي يجب ان لاتخرج من منزلها ولا تشتكي الى غير عائلتها في حالة تعرضها الى التعنيف من الزوج او الأهل لذلك اظهرت نتائج العينة ان غالبية النساء يلجأن الى بيت الأهل في حالة تعرضهن للعنف من قبل الزوج .
٦. وعند سؤال المبحوثات عن ترتيب اسباب العنف بحسب درجتها ظهر إن قلة التشريعات التي تحمي المرأه أخذت الترتيب الاول تلتها بالترتيب الثاني الوضع الاقتصادي, والقيم والعادات الاجتماعية اخذت نفس الترتيب تلتها بالترتيب الثالث المستوى التعليمي للمعتدي والترتيب الرابع المرض النفسي للمعتدي وكانت بالترتيب الخامس الضعف الجسمي للمرأه وخروج المرأه للعمل.

٢- التوصيات والمقترحات

١. اعادة النظر بالقوانين التي تعطي احكاما مخففه لمرتكبي الجرائم ضد النساء (كغسل العار او جرائم الشرف) واعتبار هذه الجرائم كغيرها من جرائم القتل .
٢. القيام بحملة اعلامية تبرز الدور الايجابي للمرأه داخل الأسرة وفي المجتمع من أجل التأثير على الاتجاه العام في المجتمع بما يؤكد دور المرأه .
٣. اعداد برامج تلفزيونية تؤكد مكانة المرأه بالمجتمع وتبرز الضرر الذي يلحق بالمرأه والعائلة والاطفال نتيجة العنف.
٤. توعية النساء والفتيات والاطفال بحقوقهم عن طريق المناهج والبرامج التوعوية.
٥. اعادة تأهيل الفتيات اللاتي تسربن من المدارس بسبب ظروف الاحتلال او الحروب واعادة تأهيل المقعدات والمعاقات, واللواتي اضطررن الى ترك العمل نتيجة سوء الوضع الامني .
٦. رفع المستوى الاقتصادي والذي له الاثر البارز في عملية العنف بدليل الاحصاءات التي تشير الى ان غالبية الجناة هم من مستوى اقتصادي متدني .
٧. رفع المستوى الثقافي للمرأه لتتمكن من معرفة حقوقها وواجباتها والمطالبة بحقوقها بالاضافه الى رفع المستوى الثقافي للرجل لكي يعي دور المراه وقيمتها ومكانتها في المجتمع والاسره وتعريفه بحقوقها .

الهوامش :

١. عبدالرحمن عيسوي - المصدر السابق نفسه ص(٨١)
٢. نهارات المدى -المصدر السابق نفسه ص(٢١)
٣. نجلة الرازي - المصدر السابق نفسه ص(٦)
٤. نجلة الرازي - المصدر السابق نفسه ص(٧)
٥. التقرير الوطني لحال التنمية البشرية ٢٠٠٨ - المصدر السابق نفسه ص(١٤٥-١٤٧)

المصادر:

١. عبد الرحمن عيسوي - سايكولوجيه الجموح – بيروت ١٩٨٤ ص (٧٩).
٢. نجلة الرازي –قاموس العنف – مؤسسه انترمون اكسفام – المغرب ١٩٩٣ ص (١)
٣. د. كريم حمزه – تقييم وضع المرأه العراقيه في ضوء منهاج عمل بيجن – المكتب الاقليمي للدول العربيه ٢٠٠٤ – ص (٦٣-٦٤) .
٤. لميس ناصر – بشير البلبيسي – ديانا عطيات – العنف ضد المرأه في المجتمع الاردني – الملتقى الانساني لحقوق المرأه – كانون الاول ١٩٩٨ عمان - الاردن .
٥. رفيف رضا صيداوي – جواري - ٢٠٠١ – دراسه حول العنف ضد المرأه في العائله – بيروت ٢٠٠٢ – ص (١٢-١٣).

٦. نهارات المدى – دراسه متعمقه بشان اشكال العنف ضد المرأه –طابع بدعم الامم المتحده ص (٢٠) .
٧. ايلين دمعه – مجله اضافات – التفكك العائلي بين القيم الثابته و القيم المتبدله – العدد الثاني – ربيع ٢٠٠٨ ص (١٩٠).
٨. حميد كشكول – الحول القدن – مطبعه مؤسسه الحوار المستحدث – العراق – بغداد ٢٠٠٨ ص(٨٨-٨٩).
٩. حسين درويش العادلي – تقرير انترنت abuhabib@hotmail.com
١٠. التقرير الوطني لحال التنميه البشريه ٢٠٠٨ – ص (١٥٤).
١١. امل كلثف الغطاء - ورقه خلفيه للتقرير الوطني للتنميه البشريه – ٢٠٠٨ ص (٥).
١٢. تقرير بعثه الامم المتحده بشان حقوق الانسان الشهري تشرين الثاني – كانون الاول ٢٠٠٦ ص(٥٦).

Violence against women
a practical study in Baghdad/ Al- Karkh

Assist. Prof. **Kawther Abdul- Hameed**
Baghdad University/ College of Education for Women

Abstract

Violence can be identified as an outreaching on others' dignity, freedom, properties, and life. Therefore, violent actions cannot be determined only on materialistic attacks such as killing, beating, robbery, rape, and civil wars, but it also includes the verbal attacks such as insult, threat, and cursing.

Violence against women can be identified as any bad actions that are done against women, which lead to a physical or psychological harm, and invade their safety and freedom whether these actions come from men or women, against one woman or a group of women in special and general places.

Before, the social, historical and lawful manners concentrated on sexual distinction between the men and a woman, which, later on, leads to a womanish revolution in the sixties of the last century. This produced an international womanish movement that aimed to destroy focusing on masculinity in society.

This research includes eight chapters. The first chapter deals with the conceptual and methodical framework. Chapter two is about the past studies. While chapter three deals with violence against women as a violation to human rights. Chapter four talks about what human beings inherit from social traditions that strengthen violence against women. Then in chapter five, we

have the types of violence and its different and famous forms in societies. In chapter six there is analysis to the reasons of violence. While chapter seven talks about violence in Iraq. And finally, there is a practical study which includes a list of information applied on five women who are molested to violence and visit Al- Karkh court. Also, in this research, I depended on the method of case study, where I have chosen five cases of women who suffer from violence from different regions in Baghdad. Their case shows how family violence humiliates woman and subjects her to man's authority, without having any social and legislative protection to protect woman in society.